

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٤٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ أسيوط :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة (أفدانيين و١,٥ سهم) خارج الزمام بناحية المطمر -

مركز ساحل سليم - محافظة أسيوط، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمجان، لإقامة مدرسة

ثانوية صناعية عليها، وحدود الأرض كما يلى :

المد البحري : باقى أرض الدولة خارج الزمام (سور المدرسة الابتدائية) بطول ٤٢١,٤ م.

المد القبلى : باقى أرض الدولة خارج الزمام (شارع العمارات السكنية)

منكسرًا من ثلاثة خطوط بطول ١٥١ م.

المد الشرقي : باقى أرض الدولة خارج الزمام (شارع) بطول ٩٠ م.

المد الغربى : باقى أرض الدولة خارج الزمام (شارع) بطول ٣٨,٣٠ م.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ١٢ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل